

30 مارس 2015

من وزير المالية
إلى

605

الموضوع: حول إعفاء السياح الروس من معلوم المغادرة
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 26 فيفري 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتضمن طلب سفارة
إعفاء السياح الروس من معلوم المغادرة المحدث بمقتضى أحكام
الفصل 36 من قانون المالية التكميلي لسنة 2014 والمحدد بـ30 ديناراً مع إحداث آلية
تسمح للسياح المذكورين بتسديد معلوم حزمة السفر السياحي بالروبل الروسي، يشرّفني
إعلامكم أنه لا يمكن إعفاء السياح الروس من معلوم مغادرة البلاد التونسية باعتبار أن
التشريع الجاري به العمل لا يسمح بذلك.

هذا وبالنسبة إلى تمكين السياح المذكورين من تسديد معلوم حزمة السفر بالروبل
الروسي فإنه يتعين مراسلة كل من البنك ووزارة السياحة.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

الوزير العام للدراسم
والتشريع الجهاني

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي